غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام

تأليف العلامة محمد ناصر الدين الألباني

(صحيح)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما أنا رحمة مهداة

(حسن)

حديث : ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن لينسى شيئا وتلا { وما كان ربك نسيا }

(ضعيف)

وعن سلمان الفارسي : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال : الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا لكم

(ضعيف)

وقال صلى الله عليه وسلم : إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها

(صحيح)

من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد متفق عليه

(حسن)

وقد جاء عدي بن حاتم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد دان بالنصرانية قبل الإسلام فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية { اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون } قال : يا رسول الله إنهم لم يعبدوهم فقال : بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فذلك

عبادتهم إياهم . وفي رواية أن النبي عليه السلام قال تفسيرا لهذه الآية : (أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه)

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : ألا هلك المتنطعون ألا هلك المتنطعون ألا هلك المتنطعون

(ضعيف)

فقال صلى الله عليه وسلم : بعثت بالحنيفية السمحة

(صحيح)

ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى أنه قال : إني خلقت عبادي حنفاء وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا

(حسن لشواهده)

حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال : اتقوا الملاعن الثلاث (أي التي تجلب على فاعلها اللعنة من الله والناس : البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل)

(ضعيف)

وقال عليه السلام : لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود وتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل

(صحيح)

ليستحلن طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها

(ضعيف)

يأتي على الناس زمان يستحلون الربا باسم البيع

(صحيح)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى

(صحيح)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : وفي بضع أحدكم صدقة قالوا : أيأتي أحدنا شهوته يا رسول الله ويكون له فيها أجر ؟ قال : (أليس إن وضعها في حرام كان عليه وزر فكذلك إذا وضعها في حلال كان له أجر)

(ضعيف)

من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسألة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر

(حسن)

قال صلى الله عليه وسلم : إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا وإن الله أمر المؤمنين بما أرسل به المرسلين فقال : { يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم } سورة المؤمنون وقال { يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم } سورة البقرة . ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر (ساعيا للحج والعمرة ونحوهما يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك ؟)

(ضعيف)

من جمع مالا من حرام ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان إصره عليه

(ضعيف)

لايكسب عبد مالا حراما فيتصدق به فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار إن الله تعالى لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن إن الخبيث لا يمحو الخبيث

(صحيح)

قال الرسول عليه الصلاة والسلام : الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهات لا يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أمن الحرام ؟ فمن تركها استبراء لدينه وعرضه فقد سلم ومن واقع شيئا منها يوشك أن يواقع الحرام كما أن من يرعى حول الحمى (وهو مكان محدود يحجزه السلطان لترعى فيه أنعامه وحدها ويحجر على غيرها أن تنال منه شيئا أوشك أن يواقعه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه)

(صحيح)

وايم الله لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها رواه البخاري

(صحيح)

سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر قال : هو الطهور ماؤه الحل ميتته

(صحيح)

وفي الصحيحين عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية من أصحابه فوجدوا حوتا كبيرا قد جزر عنه البحر أي ميتا فأكلوا منه بضعة وعشرين يوما ثم قدموا إلى المدينة فأخبروا الرسول عليه السلام فقال : (كلوا رزقا أخرجه الله لكم أطعمونا إن كان معكم فأتاه بعضهم بشيء فأكله .

(صحيح)

قال ابن أبي أوفى رضي الله عنه : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل معه الجراد .

صحيح

عن ابن عباس قال : تصدق على مولاة لميمونة أم المؤمنين بشاة فماتت فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (هلا أخذتم إهابها (جلدها) فدبغتموه فانتفعتم به) فقالوا : إنها ميتة فقال صلى الله عليه وسلم : (إنما حرم أكلها)

(صحيح)
دباغ الأديم _ الجلد _ ذكاته

(ضعيف بهذا اللفظ)
دباغه يذهب بخبثه

(صحيح)
وفي صحيح مسلم وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم : أيما إهاب دبغ فقد طهر

(صحيح)
وعن سودة أم المؤمنين قالت : ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها – جلدها – ثم مازلنا ننتبذ فيه أي نضع فيه التمر ليحلو الماء حتى صار شنا أي قربة خلقة .

صحيح موقوفا
عن ابن مسعود : (إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم)

(صحيح)
أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في لبس الحرير لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام رضي الله عنهما لحكة – جرب – كانت بهما مع نهيه عن لبس الحرير ووعيده عليه

(صحيح)
نهى عليه السلام عن أكل الحمر الأهلية يوم خيبر

(صحيح)
ما روي في الصحيحين أنه نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير

(ضعيف)

عن عدي بن حاتم الطائي قال : قلت يا رسول الله إننا نصيد الصيد فلا نجد سكينا إلا الظرار أي الحجر أو المدر المحدد منه وشقة العصا (أي البوص) فقال : (أمر الدم (أي أرقه) بما شئت واذكر اسم الله عليه)

(صحيح)

عن ابن عباس قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذرا فبعث الله نبيه وأنزل كتابه فأحل حلاله وحرم حرامه فما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلا { قل لاأجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم } الآية صحيح أخرجه أبو داود

(صحيح)

وفي الصحيحين عن رافع بن خديج قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفره فند بعير من إبل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا به هكذا

(صحيح)

والرسول عليه السلام يقول : ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا

(صحيح)

وفي صحيح البخاري عن عائشة أن قوما حديثي عهد بجاهلية قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم إن قوما يأتوننا باللحمان لاندري أذكروا اسم الله عليها أم لم يذكروا أنأكل منها أم لا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذكروا اسم الله وكلوا

(صحيح)

وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإحداد الشفرة وإراحة الذبيحة إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته

(ضعيف)

عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن تحد الشفار وأن توارى عن البهائم وقال : إذا ذبح أحدكم فليجهز أي فليتم .

(صحيح)

وعن ابن عباس أن رجلا أضجع شاة وهو يحد شفرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أتريد أن تميتها موتات ؟ هلا أحددت شفرتك قبل أن تضجعها

(ضعيف)

رأى عمر رجلا يسحب شاة برجلها ليذبحها فقال له ويلك قدها إلى الموت قودا جميلا ضعيف أخرجه البيهقي

(حسن)

ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة

(صحيح)

وسئل أبو الدرداء رضي الله عنه عن كبش ذبح لكنيسة يقال لها جرجس أهدوه لها أنأكل منه ؟ فقال أبو الدرداء للسائل : اللهم عفوا إنما هم أهل كتاب طعامهم حل لنا وطعامنا حل لهم وأمره بأكله .

(ضعيف)

لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سنوا بهم سنة أهل الكتاب

(صحيح)

أنه صلى الله عليه وسلم قبل الجزية من مجوس هجر

(صحيح)

أن قوما سألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : إن قوما يأتوننا باللحم لاندري أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ فقال عليه السلام : سموا الله عليه أنتم وكلوا

(ضعيف)
من قتل عصفورا عبثا عج إلى الله يوم القيامة يقول : يا رب إن فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني منفعة

(ضعيف)
ما من إنسان يقتل عصفورا فما فوقها بغير حقها إلا سأله الله عنها يوم القيامة قيل يا رسول الله : وما حقها ؟ قال : (أن يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها فيرمي به

(صحيح)
وفي الصحيحين إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه فإن أمسك عليك فأدركته حيا فاذبحه

(صحيح)
سأل عدي بن حاتم النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أرمي بالمعراض الصيد فأصيبه قال : إذا رميت بالمعراض فخزق أي نفذ في الجسد فكل وما أصاب بعرضه فلا تأكل

(ضعيف)
لا تأكل من البندقة إلا ما ذكيت

(صحيح)
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف – الرمي بحصاة ونحوها – وقال إنها لاتصيد صيدا ولا تنكأ عدوا لكنها تكسر السن وتفقأ العين

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : إذا أرسلت الكلب فأكل من الصيد فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه فإذا أرسلته فقتل ولم يأكل فكل فإنما أمسكه على صاحبه

(صحيح)
سأل عدي بن حاتم النبي صلى الله عليه وسلم قائلا : إني أرسل كلبي أجد معه كلبا لا أدري أيهما أخذه ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره

(صحيح)
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا رميت سهمك فإن وجدته قد قتل فكل إلا أن تجده قد وقع في ماء فإنك لا تدري : الماء قتله أم سهمك ؟

(صحيح)
عن عدي بن حاتم : قلت : يا رسول الله أرمي الصيد فأجد فيه سهمي من الغد ؟ فقال : إذا علمت أن سهمك قتله ولم تر فيه أثر سبع فكل

(صحيح)
وفي صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي ثعلبة الخشني : إذا رميت سهمك فغاب – أي الصيد – ثلاثة أيام وأدرتكه فكله ما لم ينتن

(صحيح)
وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أشربة تصنع من العسل أو من الذرة والشعير تنبذ حتى تشتد وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أوتي جوامع الكلم فأجاب بجواب جامع : كل مسكر خمر وكل خمر حرام

(صحيح)
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أسكر كثيره فقليله حرام

(صحيح)
ما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام

(صحيح)
لعن النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة : عاصرها ومعتصرها أي طالب عصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقيها وبائعها وآكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له

(صحيح)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله حرم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده منها فلا يشرب ولا يبع قال راوي الحديث : فاستقبل الناس بما كان عندهم منها طرق المدينة فسفكوها)

(ضعيف جدا)

من حبس العنب أيام القطاف حتى يبيعه من يهودي – أي ليهودي – أو نصراني أو ممن يتخذه خمرا – أي ولو كان مسلما – فقد تقحم النار على بصيرة

(ضعيف)

وقد روي أن رجلا أراد أن يهدي للنبي عليه الصلاة والسلام راوية خمر فأخبره النبي أن الله حرمها فقال الرجل : أفلا أبيعها ؟ فقال النبي : إن الذي حرم شربها حرم بيعها قال الرجل : أفلا أكارم بها اليهود ؟ فقال النبي : (إن الذي حرمها حرم أن يكارم بها اليهود) فقال الرجل : فكيف أصنع بها ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (شنها على البطحاء)

(صحيح)

عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة تدار عليها الخمر

(صحيح)

ما أجاب الرسول صلى الله عليه وسلم عنه فقد سأله رجل عن الخمر فنهاه عنها/ فقال الرجل : إنما أصنعها للدواء ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إنه ليس بدواء ولكنه داء

(ضعيف)

قال صلى الله عليه وسلم : إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام

(صحيح)

قال ابن مسعود في شأن المسكر : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم .

صحيح

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لاضرر ولا ضرار)

(صحيح)

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال

(حسن)

عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال : قلت : يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر فقال : احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك قلت يا رسول الله فإذا كان القوم بعضهم في بعض (أي في السفر ونحوه) قال : (فإن استطعت أن لا يراها أحد فلا يرينها) فقلت فإذا كان أحدنا خاليا (أي منفردا) قال : (فالله تبارك وتعالى أحق أن يستحيا منه)

(ضعيف)

قال صلى الله عليه وسلم : تنظفوا فإن الإسلام نظيف

(ضعيف جدا)

النظافة تدعو إلى الإيمان والإيمان مع صاحبه في الجنة

(ضعيف بهذا اللفظ)

جاء رجل إلى النبي ثائر الرأس واللحية فأشار إليه الرسول كأنه يأمره بإصلاح شعره ففعل ثم رجع فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أليس هذا خيرا من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان

(صحيح)

ورأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا رأسه أشعث فقال : أما وجد هذا ما يسكن به شعره ؟ ورأى آخر عليه ثياب وسخة فقال : أما كان هذا يجد ما يغسل به

(صحيح)

وجاء إليه صلى الله عليه وسلم رجل وعليه ثوب دون فقال له : ألك مال قال : نعم قال : (من أي المال) قال : ن كل المال قد أعطاني الله تعالى قال : (فإذا آتاك الله مالا فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته)

(صحيح)
قال : ما على أحدكم – إن وجد سعة – أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة غير ثوبي مهنته

(صحيح)
عن علي كرم الله وجهه قال : أخذ النبي صلى الله عليه وسلم حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال : إن هذين حرام على ذكور أمتي وزاد ابن ماجه : (حل لإناثهم)

(صحيح)
وعن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا تلبسوا الحرير فإن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة

(صحيح)
وقال صلى الله عليه وسلم في حلة من الحرير : إنما هذه لباس من لا خلاق له

(صحيح)
ورأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه وقال : يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به قال : لا والله لا آخذه وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(صحيح)
روى البخاري عن ابن عمر قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فضة وكان في يده ثم كان بعد في يد أبي بكر ثم كان بعد في يد عمر ثم كان بعد في يد عثمان حتى وقع بعد في بئر أريس .

(صحيح)
وفي صحيح البخاري أن الرسول قال للرجل الذي أراد تزوج المرأة الواهبة نفسها : التمس ولو خاتما من حديد

(صحيح)
فقد أذن عليه الصلاة والسلام بلبسه (الحرير لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن عوام رضي الله عنهما لحكة كانت بهما)

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية وكل عين زانية

(صحيح)
عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صنفان من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس (إشارة الى الحكام الظلمة أعداء الشعوب ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا)

(صحيح)
من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل

(صحيح)
ولعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال

(ضعيف)
وقد عد النبي صلى الله عليه وسلم ممن لعنوا في الدنيا والآخرة وأمنت الملائكة على لعنهم رجلا جعله الله ذكرا فأنث نفسه وتشبه بالنساء وامرأة جعلها الله أنثى فتذكرت وتشبهت بالرجال

(صحيح)
عن علي قال : نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس القسي نوع من الحرير وعن لباس المعصفر .

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة

(صحيح)
من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة

(حسن)
وقد سأل رجل ابن عمر : ما ذا ألبس من الثياب ؟ فقال : ما لا يزدريك فيه السفهاء – يعني لتفاهته وسوء منظره – ولا يعيبك به الحكماء .

صحيح
وقد (لعن الرسول عليه الصلاة والسلام الواشمة والمستوشمة والواشرة والمستوشرة)

(صحيح)
وكما حرم الرسول وشر الأسنان حرم التفلج فقال : ولعن المتفلجات للحسن المغيرات خلق الله

(صحيح)
وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النامصة والمتنمصة

(ضعيف)
وأخرج الطبري عن امرأة أبي إسحاق أنها دخلت على عائشة وكانت شابة يعجبها الجمال فقالت : المرأة تحف جبينها لزوجها ؟ فقالت : اميطي عنك الأذى ما استطعت .

صحيح

روى البخاري وغيره عن عائشة وأختها أسماء وابن مسعود وابن عمر وأبي هريرة : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة)

(صحيح)

عن عائشة أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت فتمعط شعرها فأرادوا أن يصلوها فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : لعن الله الواصلة والمستوصلة

(صحيح)

عن أسماء قالت : سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن ابنتي أصابتها الحصبة فامرق شعرها وإني زوجتها أفأصل فيه ؟ فقال : لعن الله الواصلة والمستوصلة

(صحيح)

وعن سعيد بن المسيب قال : قدم معاوية المدينة آخر قدمة قدمها فخطبنا فأخرج كبة من شعر قال : ما كنت أرى أحدا يفعل هذا غير اليهود إن النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة في الشعر . وفي رواية أنه قال لأهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول : إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم

(صحيح)

من غشنا فليس منا

(صحيح)

حديث ابن مسعود بقوله : المغيرات خلق الله

(ضعيف)

عن سعيد بن جبير قال : لا بأس بالقرامل

(صحيح)

عن أبي هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال : إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم

(صحيح)
حين جاء أبو بكر الصديق بأبيه ابي قحافة يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأى رأسه كأنه الثغامة بياضا قال : (غيروا هذا (أي الشيب وجنبوه السواد)

(ضعيف)
قال الزهري كنا نخضب بالسواد إذا كان الوجه جديدا فلما نغض الوجه والأسنان تركناه .

صحيح
في الحديث الذي رواه أبو ذر : (إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم)

(صحيح)
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خالفوا المشركين وفروا اللحى وأحفوا الشوارب

(صحيح)
من تشبه بقوم فهو منهم

(موضوع)
عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها .

صحيح
(وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أربع من السعادة المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهني)

(ضعيف)
كان صلى الله عليه وسلم يدعو كثيرا بهذه الدعوات : اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي قال : قلت : يانبي الله لقد سمعتك تدعو بكذا وكذا قال وهل ترمن من شيء

(ضعيف)

إن الله تعالى طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة كريم يحب الكرم جواد يحب الجود فنظفوا أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود

(صحيح)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة فقال صلى الله عليه وسلم : (إن الله جميل يحب الجمال)

(صحيح)

وفي رواية أن رجلا جميلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أحب الجمال وقد أعطيت منه ما ترى حتى ما أحب أن يفوقني أحد بشراك نعل أفمن الكبر ذلك يا رسول الله قال : لا ولكن الكبر بطر الحق وغمص الناس

(صحيح)

عن أم سلمة رضي الله عنها : أن الذي يأكل في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم .

صحيح

عن حذيفة قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه وقال : (هو لهم (أي للكفار) في الدنيا ولنا في الآخرة)

(صحيح)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل أو تصاوير

(صحيح)

قال عليه السلام : إن من أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور وفي رواية : (الذين يضاهون بخلق الله)

(صحيح)

وأخبر عليه السلام : أن من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها أبدا

(صحيح)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتم

(صحيح)

وفي الحديث عن الله تعالى : ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي ؟ فليخلقوا ذرة فليخلقوا شعيرة

(صحيح)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم ولكن قولوا عبد الله ورسوله

(ضعيف)

وقال صلى الله عليه وسلم : لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضا

(صحيح)

وحذر أمته أن يغلوا في شأنه بعد وفاته فقال : لا تجعلوا قبري عيدا

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد

(صحيح)

وجاء أناس إليه صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله يا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا فقال : يا أيها الناس قولوا بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان أنا محمد عبد الله ورسوله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل

(متفق عليه)

عن أم المؤمنين عائشة قالت : كنت ألعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأتيني صواحب لي فكن ينقمعن يختفين خوفا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسر لمجيئهن إلي فيلعبن معي .

(صحيح)

وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يوما : ما هذا ؟ قالت : بناتي قال : (ما هذا الذي في وسطهن) قالت : فرس قال : (ما هذا الذي عليه) قالت : جناحان قال : (فرس لها جناحان) قالت : أوما سمعت أنه كان لسليمان بن داود خيل لها أجنحة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه .

(صحيح)

ورد في الحديث أن جبريل عليه السلام امتنع عن دخول بيت الرسول صلى الله عليه وسلم لوجود تمثال على باب بيته ولم يدخل في اليوم التالي حتى قال له : مر برأس التمثال فليقطع حتى يصير كهيئة الشجرة

(صحيح)

إن أشد الناس عذابا الذين يضاهون بخلق الله

(صحيح)

قال ابن مسعود : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن أشد الناس عذابا عند الله المصورون

(صحيح)

عن بسر بن سعيد عن زيد ابن خالد عن أبي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة قال : بسر ثم اشتكى زيد بعد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صور ة قال فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم (وكان معه) ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول فقال عبيد الله ألم تسمعه حين قال : (إلا رقما في ثوب ؟)

(صحيح)

عن عتبة أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده فوجد عنده سهل بن حنيف صحابيا آخر قال : فدعا أبو طلحة إنسانا ينزع نمطا تحته فقال له سهل لم تنزعه قال لأن فيه تصاوير وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما قد علمت قال سهل : أو لم يقل إلا ما كان رقما في ثوب ؟ فقال أبو طلحة : بلى ولكنه أطيب لنفسي .

(صحيح دون قول عائشة (لا))

عن زيد بن خالد الجهني عن أبي طلحة الأنصاري قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل قال : فأتيت عائشة فقلت إن هذا يخبرني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك فقالت لا . . . ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل : رأيته خرج في غزاته فأخذت نمطا فسترته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجذبه (النمط) حتى هتكه أو قطعه وقال : (إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين) قالت : فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفا فلم يعب ذلك علي)

(صحيح)

عن عائشة قالت : كان لنا ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل إذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : حولي هذا فإني كلما دخلت فرأيته ذكرت الدنيا

(صحيح)

عن أنس قال : كان قرام ستر لعائشة سترت به جانب بيتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : (أميطيه عني فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي)

(صحيح)

ما جاء في الحديث عن الله تعالى : ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة فليخلقوا شعيرة

(صحيح)

عن عائشة قالت : أنها اشترت نمرقة وسادة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية فقالت : يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت ؟ فقال : (ما بال هذه النمرقة ؟) فقالت : اشتريتها لك تقعد عليها وتتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن أصحاب هذه الصور يعذبون ويقال لهم أحيوا ما خلقتم) ثم قال : (إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة) وزاد مسلم في رواية عن عائشة قالت : فأخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت تعني أنها شقت النمرقة فجعلتها مرفقتين .

(صحيح)

إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين

(صحيح)

أن جبريل عليه السلام استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أدخل . فقال : كيف أدخل وفي بيتك ستر فيه تصاوير ؟ فإن كنت لابد فاعلا فاقطع رأسها أو اقطعها وسائد أو اجعلها بسطا

(صحيح)

روى البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب إلا نقضه والتصليب صور الصليب .

صحيح

وروى ابن عباس : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في عام الفتح لما رأى الصور التي في البيت الحرام لم يدخل حتى أمر فمحيت)

(ضعيف)

وعن علي بن أبي طالب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فقال : أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثنا إلا كسره ولا قيرا إلا سواه ولا صورة إلا لطخها ؟ فقال رجل : أنا يا رسول الله قال : فهاب أهل المدينة وانطلق الرجل ثم رجع فقال يا رسول الله لم أدع وثنا إلا كسرته ولا قبرا إلا سويته ولا صورة إلا لطختها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من عاد إلى شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم)

(صحيح)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات إحداهن بالتراب

(صحيح)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتاني جبريل عليه السلام فقال لي أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع فيجعل منه وسادتان توطأان ومر بالكلب فليخرج

(صحيح)

قال الرسول صلى الله عليه وسلم : من اتخذ كلبا إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية انتقص من أجره كل يوم قيراط

(صحيح)

قال عليه الصلاة والسلام : لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها

(صحيح)

وقد قص النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه قصة الرجل الذي وجد في الصحراء كلبا يلهث يأكل الثرى من العطش فذهب إلى البئر ونزع خفه فملأها ماء حتى روي الكلب قال النبي صلى الله عليه وسلم : فشكر الله له فغفر له

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة (أي قوة سوي)

(صحيح)

قال عليه السلام : الذي يسأل من غير حاجة كمثل الذي يلتقط الجمر

(صحيح)

قال الرسول صلى الله عليه وسلم : من سأل الناس ليثري به ماله كان خموشا في وجهه يوم القيامة ورضفا يأكله من جهنم فمن شاء فليقلل ومن شاء

(صحيح)

وقال صلى الله عليه وسلم : لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليست في وجهه مزعة لحم

(صحيح)

قال عليه السلام : إنما المسائل كدوح يكدح الرجل بها وجهه فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل ذا سلطان أو في أمر لا يجد منه بدا

(صحيح)

عن أبي بشر قبيصة بن المخارق رضي الله عنه قال : تحملت حمالة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها فقال : أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال : (يا قبيصة إن المسألة لاتحل إلا لأحد ثلاثة رجل : تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من

ذوي الحجا من قومه : لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا)

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : لأن يأخذ أحدكم حبله على ظهره فيأتي بحزمة من الحطب فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه

(متفق عليه)

قال صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير ولا إنسان إلا كان له صدقة

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان ما أكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة

(ضعيف)

وعن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (بأذني هاتين من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر فإن له في كل شيء يصاب من ثمرها صدقة عند الله عز

(صحيح)

وقال صلى الله عليه وسلم : إذا تبايعتم بالعينة – صورة من صور التحايل على أكل الربا – وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم

(صحيح)

يقول عليه السلام : ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم قالوا : وأنت يا رسول الله ؟ قال : (نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة)

(لم تتم دراسته)

وقد روى ابن عباس أن داود كان زرادا وكان آدم حراثا وكان نوح نجارا وكان إدريس خياطا وكان موسى راعيا

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده

(لا أصل له)

وروى ابن عباس أن عبد الله بن أبي – رأس المنافقين – جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه جارية من أجمل النساء تسمى معاذة فقال : يا رسول الله هذه لأيتام فلان أفلا نأمرها بالزنا فيصيبون من منافعها ؟ فقال عليه السلام : لا .

(صحيح)

عن سعيد بن أبي الحسن قال : كنت عند ابن عباس إذ جاءه رجل فقال : يا ابن عباس إني رجل إنما معيشتي من صنعة يدي وإني أصنع هذه التصاوير ؟ فقال ابن عباس : لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول : من صور صورة فإن الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيا أبدا فربا الرجل ربوة شديدة يعني انتفخ من الغيظ والضيق فقال ابن عباس : ويحك إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه روح .

(ضعيف)

ففي أقول الحكيمة نسمع هذه الأحاديث : التاجر الأمين الصدوق مع الشهداء يوم القيامة

(ضعيف)

زمن قوله : التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين

(ضعيف)

خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما إلى المصلى فرأى الناس يتبايعون فقال : يا معشر التجار فاستجابوا لرسول الله ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه فقال : (إن التجار يبعثون يوم القيامة فجارا إلا من اتقى الله وبر وصدق)

(ضعيف)

عن واثلة بن الأسقع قال : كان رسول الله يخرج إلينا – وكنا تجارا – وكان يقول : يا معشر التجار إياكم والكذب

(صحيح)

عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم أحدهم : المنفق سلعته بالحلف

(حسن)

وعن أبي سعيد قال : مر أعرابي بشاة فقلت : تبيعها بثلاثة دراهم فقال : لا والله ثم باعها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : باع أخرته بدنياه

(صحيح)

درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية

(ضعيف)

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

ويل للأمراء ويل للعرفاء – الرؤساء – ويل للأمناء – الحفظة على الأموال – ليتمنين أقوام يوم القيامة أن ذوائبهم معلقة بالثريا يدلون بين السماء والأرض وأنهم لم يلوا عملا

(صحيح)

وعن أبي ذر قلت : يا رسول الله ألا تستعملني أي في منصب ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ثم قال : (يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها)

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : القضاة ثلاثة : واحد في الجنة واثنان في النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار

(ضعيف)

وعن أنس أنه عليه السلام قال : من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعاء وكل إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده

(صحيح)

عن عبد الرحمن بن سمره قال : قال لي رسول الله : يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها

(ضعيف)

لا يبلغ عبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس

(صحيح)

قال عليه السلام : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك

(صحيح)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم منها فإن ثالثهما الشيطان

(صحيح)

قال عليه الصلاة والسلام : إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله أفرأيت الحمو يعني أقارب الزوج ؟ قال : (الحمو الموت

(صحيح)

وفي الصحيحين عن عبد الله بن عباس : لا يخل أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرم

(حسن)

قال الرسول صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب : يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : العينان تزنيان وزناهما النظر

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة ولا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد ولا المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد

(صحيح)

أذن الرسول صلى الله عليه وسلم لعائشة أن تنظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم في المسجد النبوي وظلت تنظر إليهم حتى سئمت هي فانصرفت

(حسن)

عن عائشة أن أسماء بنت أبي بكر – أختها – دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في لباس رقيق يشف عن جسمها فأعرض النبي عنها وقال : يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه

(صحيح)

عن جرير بن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة فقال : اصرف بصرك يعني لا تعاود النظر مرة ثانية

(صحيح)

عم الرجل صنو أبيه

(حسن)

عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام

(ضعيف)

وعن عائشة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال أن يدخلوها بالمآزر

(ضعيف)

عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في شأن الحمامات : فلا يدخلها الرجال إلا بمئزر وامنعوها النساء إلا مريضة أو نفساء

(صحيح)

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اتقوا بيتا يقال له الحمام فقالوا : يا رسول الله إنه يذهب الدرن وينفع المريض ؟ قال : (فمن دخله فليستتر)

(صحيح)

عن عائشة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتكت الستر بينها وبين ربها

(صحيح لغيره)

عن أم سلمة أنه صلى الله عليه وسلم قال : أيما امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها خرق الله عنها ستره

(حسن)

روى معقل بن يسار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له

(صحيح)

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم : أن من أهل النار نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها

(صحيح)

من تشبه بقوم فهو منهم

(صحيح)

المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني : زانية

(صحيح)

وقال صلى الله عليه وسلم لزوجه سودة : قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن

(صحيح)

إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها

(صحيح)

لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

(ضعيف)

عن نبهان مولى أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ولميمونة وقد دخل عليهما ابن أم مكتوم : احتجبا فقالتا إنه أعمى قال : (أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه)

(صحيح)

أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة بنت قيس أن تقضي عدتها في بيت أم شريك ثم استدرك فقال : تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك ولا يراك

(صحيح)

روى الشيخان وغيرهما عن سهل بن سعد الأنصاري قال : لما أعرس أبو أسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قدم إليهم إلا امرأته أم أسيد بلت تمرات في تور إناء من حجارة من الليل فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الطعام أماثته له – أي مرسته بيدها – فسقته – تتحفه بذلك .

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء

(ضعيف)

عن أبي قلابة قال : أراد أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفضوا الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلظ فيهم المقالة ثم قال : إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فأولئك بقاياهم في الأديار والصوامع فاعبدوا الله ولا تشركوا به وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم بكم

(صحيح)

أن رهطا من الصحابة ذهبوا إلى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم يسألون أزواجه عن عبادته فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها – أي اعتبروها قليلة – ثم قالوا : أين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم : أما أنا فأصوم الدهر فلا أفطر وقال الثاني : وأنا أقوم الليل فلا أنام وقال الثالث : وأنا أعتزل النساء فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم – بين لهم خطأهم وعوج طريقهم – وقال لهم : (إنما أنا أعلمكم بالله وأخشاكم له ولكني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني

(صحيح)

ووجه عليه السلام ندائه إلى الشباب عامة فقال : يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج

(حسن)

قال صلى الله عليه وسلم : ثلاثة حق على الله عونهم : الناكح الذي يريد العفاف والمكاتب الذي يريد الأداء – أي العبد الذي يريد أن يحرر رقبته ببذل مقدار من المال يكاتب عليه سيده – والغازي في سبيل الله

(صحيح)

عن أبي هريرة قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنظرت إليها قال : لا قال : (فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئا)

(صحيح)

روى المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أنظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما فأتى أبويها فأخبرهما بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فكأنهما كرها ذلك فسمعت ذلك المرأة وهي في خدرها فقالت : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرك أن تنظر فانظر . . قال المغيرة : فنظرت إليها فتزوجتها .

(حسن)

إذا خطب أحدكم المرأة فقدر أن ينظر منها بعض ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل

(صحيح)

المؤمن أخو المؤمن فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه

(صحيح)

لا يخطب الرجل على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها

(ضعيف)
جاءت فتاة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته أن أباها زوجها من ابن أخيه وهي له كارهة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الأمر إليها فقالت : قد أجزت ما صنع أبي ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء .

ضعيف
قال صلى الله عليه وسلم : (ثلاث لا يؤخرون : الصلاة إذا أتت والجنازة إذا حضرت والأيم إذا وجدت لها كفؤا)

(حسن)
إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير

(صحيح)
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها

(صحيح)
اظفر بذات الدين تربت يداك

(صحيح)

وقد روي أن مرثد بن أبي مرثد استأذن النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوج بغيا كانت له بها علاقة في الجاهلية – واسمها عناق – فأعرض النبي صلى الله عليه وسلم عنه حتى نزل قوله : { الزاني لاينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين } فتلا النبي صلى الله عليه وسلم الآية وقال له : لا تنكحها

(صحيح)

قال ابن مسعود : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء فقلنا : ألا نستخصي ؟ فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ورخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل)

صحيح

أخرج مسلم في صحيحه عن سبرة الجهني أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة فأذن لهم في متعة النساء قال : فلم يخرج حتى حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي لفظ من حديثه : (وإن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة)

(صحيح)

أسلم غيلان الثقفي وتحته عشر نسوة . . .

(حسن)

وكذلك من أسلم عن ثمانية

(ضعيف)

وعن خمسة نهاه الرسول صلى الله عليه وسلم أن يمسك منهن إلا أربعا

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : من كانت له امرأتان يميل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة يجر أحد شقيه ساقطا أو مائلا

(ضعيف)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ويقول : اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك

(متفق عليه)

كان إذا أراد سفرا حكم بينهن القرعة فأيتهن خرج سهمها سافر بها

(لم أجده بهذا السياق)

قال صلى الله عليه وسلم : إنما أمرتكم أن تعتزلوا مجامعتهن إذا حضن ولم آمركم بإخراجهن من البيوت كفعل الأعاجم فلما سمع اليهود ذلك قالوا : هذا الرجل يريد ألا يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : لا تأتوا النساء في أدبارهن

(حسن)

وقال في صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته في دبرها : هي اللوطية الصغرى

(صحيح)

سألته امرأة من الأنصار عن وطء المرأة في قبلها من ناحية دبرها فتلا عليها قوله تعالى { نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم } صماما واحدا)

حسن

(جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله هلكت . . . . .)

(ضعيف)

إن من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى المرأة وتفضي إليه ثم ينشر سرها

(ضعيف)

عن أبي هريرة قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم أقبل علينا بوجهه فقال : مجالسكم هل منكم الرجل إذا أتى أهله أغلق بابه وأرخى ستره ثم يخرج فيحدث فيقول : فعلت بأهلي كذا وفعلت بأهلي كذا فسكتوا فأقبل على النساء فقال : (هل منكن من تحدث ؟) فجثت فتاة كعاب على إحدى ركبتيها وتطاولت ليراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسمع كلامها فقالت : إي والله . . . إنهم يتحدثون وإنهن ليتحدثن فقال عليه السلام : (هل تدرون ما مثل من فعل ذلك : إن مثل من فعل ذلك مثل شيطان وشيطانة لقي أحدهما صاحبه بالسكة فقضى حاجته منها والناس ينظرون إليه)

(صحيح)

روي في الصحيحين عن جابر : كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل

(صحيح)

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن لي جارية وأنا أعزل عنها وإني أكره أن تحمل وأنا أريد ما يريد الرجال وإن اليهود تحدث أن العزل الموؤودة الصغرى فقال عليه السلام : كذبت اليهود لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه

(صحيح)

عن أسامة بن زيد أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني أعزل عن امرأتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم تفعل ذلك ؟ فقال الرجل : أشفق على ولدها أو قال على أولادها فقال رسول الله : (لو كان ضارا لضر فارس والروم)

(ضعيف)

كان صلى الله عليه وسلم من اجتهاده لأمته أن قال : لا تقتلوا أولادكم سرا فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : لقد هممت أن أنهى عن الغيلة ثم رأيت فارس والروم يفعلونه ولا يضر أولادهم شيئا

(صحيح)

سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال : أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت)

ضعيف

(كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت)

(ضعيف)

لا يحل لا امرأة تؤمن بالله أن تأذن في بيت زوجها وهو كاره ولا تخرج وهو كاره ولا تطيع فيه أحدا ولا تعتزل فراشه ولا تضربه (إذا كانت أقوى منه جسدا فإن كان هو أظلم فلتأته حتى ترضيه فإن قبل منها فبها ونعمت وقبل الله عذرها وأفلج (أي أظهر) حجتها وإن هو لم يرض فقد أبلغت عند الله عذرها)

(صحيح)

لا يفرك _ أي لا يبغض _ مؤمن مؤمنة إن سخط منها خلقا رضي منها غيره

(ضعيف)

ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبرا : رجل أم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وأخوان متصارمان – متخاصمان –

(ضعيف)

قال عليه السلام لخادم عنده أغضبه في عمل : لولا القصاص يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : علام يضرب أحدكم امرأته ضرب العبد

(ضعيف)
وقال في سائر من يضربون نسائهم : لا تجدون أولئك خياركم

(صحيح)
ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة له ولا خادما قط ولا ضرب بيده شيئا قط إلا في سبيل الله أو تنتهك حرمات الله فينتقم لله

(ضعيف)
أبغض الحلال إلى الله الطلاق ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا ضرر ولا ضرار

(ضعيف)
لا أحب الذواقين من الرجال والذواقات من النساء

(ضعيف)
إن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات

(صحيح)
في الصحيح أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : مره فليراجعها ثم إن شاء طلقها وهي طاهر قبل أن يمس فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله تعالى في قوله { يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن } أي مستقبلات عدتهن وذلك في حالة الطهر وفي رواية : (مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا)

(صحيح)

أن ابن عمر سئل : كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا فقص على السائل قصته حين طلق امرأته وهي حائض وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردها عليه ولم يرها شيئا

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من حلف بغير الله فقد أشرك

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت

(صحيح)
وقد صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبان ثم قال : أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ؟ حتى قام رجل فقال : يا رسول ألا أقتله .

(صحيح)
جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت : يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعيب عليه في خلق ولا دين ولكني لا أطيقه بغضا فسألها عما أخذت منه فقالت : حديقة . فقال لها : أتردين عليه حديقته ؟ قالت : نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لثابت : (اقبل الحديقة وطلقها تطليقة)

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة

(صحيح)
الولد للفراش

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا – وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما –

(إسناده صحيح)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا

(صحيح)

عن سعد بن أبي وقاص عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام

(صحيح)

سئل عليه السلام : أي الذنب أعظم ؟ فقال : أن تجعل لله ندا وهو خلقك قيل ثم أي ؟ قال : (أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك)

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته

(ضعيف)

قال صلى الله عليه وسلم : كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت

(صحيح)

إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : اعدلوا بين أبنائكم اعدلوا بين أبنائكم اعدلوا بين أبنائكم

(صحيح)

أن امرأة بشير بن سعد الأنصاري طلبت إليه أن يخص ولدها النعمان بن بشير بمنحة مالية – كحديقة أو عبد – وأرادت توثيق هذه الهبة فطلبت منه أن يشهد على ذلك رسول الله صلى الله عليه

وسلم فذهب إليه فقال : يا رسول الله إن ابنة فلان – زوجته – سألتني أن أنحل ابنها غلامي – عبدي – فقال صلى الله عليه وسلم : (أله اخوة ؟ قال : نعم قال : (فكلهم أعطيت مثل ما أعطيته ؟) قال : لا قال : (فليس يصلح هذا وإنني لا أشهد إلا على حق)

(ضعيف)

لا تشهدني على جور إن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم كما لك عليهم من الحق أن يبروك

(صحيح)

اتقوا الله واعدلوا في أولادكم

(صحيح)

جاء رجل يسأل النبي صلى الله عليه وسلم من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك قال : ثم من ؟ قال : (أمك) قال : ثم من ؟ قال : (أمك) قال : ثم من ؟ قال : (أبوك)

(صحيح)

ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ ثلاثا قالوا : بلى يا رسول الله قال : (الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال : ألا وقول الزور وشهادة الزور)

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه والديوث والرجلة – المتشبهة بالرجال –

(ضعيف)

قال صلى الله عليه وسلم : كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين فإن الله يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات

(صحيح)

إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه فاستغرب القوم أن يلعن رجل عاقل مؤمن والديه وهما سبب حياته فقالوا : وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : (يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه)

(صحيح)

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال : أحي والداك ؟ قال : نعم قال : (ففيهما فجاهد) وفي رواية عنه قال : أقبل رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله قال : (فهل من والديك أحد حي) قال : نعم بل كلاهما حي قال : (أفتبتغي الأجر من الله) قال : نعم قال : (فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما)

(ضعيف)

عن أبي سعيد أن رجلا من أهل اليمن هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (هل لك أحد باليمن ؟ قال : أبواي قال : (أأذنا لك) قال : لا قال : (فارجع إليهما فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما)

(لم تتم دراسته)

جاء بعض الوفود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فظنوا أنه ممن يزعمون الإطلاع على الغيب فخبأوا له شيئا في أيديهم وقالوا له : أخبرنا ما هو ؟ فقال لهم صراحة : (إني لست بكاهن وإن الكاهن والكهانة والكهان في النار

(صحيح)

من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه بما قال لم تقبل له صلاة أربعين يوما

(صحيح)

من أتى كاهنا فصدقه بما قال فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم

(صحيح)

لن ينال الدرجات العلى من تكهن أو استقسم (أي بالأزلام أو رجع من سفره تطيرا)

(صحيح)
اجتنبوا السبع الموبقات قالوا : يا رسول الله وما هي ؟ قال : (الشرك بال له والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)

(ضعيف)
من نفث في عقدة فقد سحر ومن سحر فقد أشرك

(حسن)
قال صلى الله عليه وسلم : ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له

(لم يذكر الشيخ حكما فلتراجع الحاشية الطويلة في الكتاب)
من أتى عرافا أو ساحرا أو كاهنا فسأله فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم

(حسن)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قاطع رحم

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : تداووا فإن الذي خلق الداء خلق الدواء

(صحيح)
إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي هذه الثلاثة : شربة عسل أو شرطة محجم أو كية بنار

(صحيح)

عن عقبة بن عامر أنه جاء في ركب عشرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايع تسعة وأمسك عن رجل منهم فقالوا : ما شأنه فقال : إن في عضده تميمة فقطع الرجل التميمة فبايعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : (من علق فقد أشرك)

(ضعيف)

من علق تميمة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا أودع الله له

(ضعيف)

عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر على عضد رجل حلقة أراه قال من صفر فقال ويحك ما هذه فقال من الواهنة قال : أما إنها لا تزيدك إلا وهنا أنبذها عنك فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا

(حسن)

عن عيسى بن حمزة قال : دخلت على عبد الله بن حكيم وبه حمرة فقلت : ألا تعلق تميمة فقال : نعوذ بالله من ذلك . وفي رواية : الموت أقرب من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من علق شيئا وكل إليه

(صحيح)

عن ابن مسعود أنه دخل على امرأته وفي عنقها شيء معقود فجذبه فقطعه ثم قال : لقد أصبح آل عبد الله أغنياء أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الرقى والتمائم والتولة شرك قالوا : يا أبا عبد الرحمن هذه الرقى والتمائم قد عرفناها فما التولة ؟ قال شيء تصنعه النساء يتحببن إلى أزواجهن .

(صحيح)

وقد روي أن ابن مسعود رضي الله عنه نهى امرأته عن مثل هذه الرقى الجاهلية فقالت له : فإني خرجت يوما فأبصرني فلان فدمعت عيني التي تليه أي أصابها بعين حاسدة شريرة فإذا رقيتها سكنت دمعتها وإذا تركتها دمعت فقال ابن مسعود لها : ذلك الشيطان إذا أطعتيه تركك وإذا عصيتيه طعن

بأصبعه في عينك ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيرا لك وأجدر أن تشفى : تنضحين في عينك الماء وتقولين : أذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما .

(حسن)
قال صلى الله عليه وسلم : ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن له أو سحر أو سحر له

(ضعيف)
العيافة والطيرة والطرق من الجبت

(لم يذكر الشيخ حكما فلتراجع الحاشية الطويلة في الكتاب)
ثلاثة لا يسلم منهن أحد : الظن والطيرة والحسد فإذا ظننت فلا تحقق وإذا تطيرت فلا ترجع وإذا حسدت فلا تبغ

(صحيح)
عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الطيرة شرك الطيرة شرك الطيرة شرك قال ابن مسعود وما منا إلا . . . . ولكن يذهبه الله بالتوكل .

(ضعيف)
ليس منا من دعا إلى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية

(ضعيف)
عن واثلة بن الأسقع قال : قلت : يا رسول الله ما العصبية ؟ قال : أن تعين قومك على ظلم

(صحيح)
انصر أخاك ظالما أو مظلوما قالوا : يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما ؟ قال : (تمنعه من الظلم فذلك نصر له)

(صحيح بغير هذا السياق)

روى البخاري أن أبا ذر وبلالا الحبشي رضي الله عنهما تغاضبا وتسابا وفي ثورة الغضب قال أبو ذر لبلال : يا ابن السوداء فشكاه بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي ذر : أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية

(حسن)

عن أبي ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : انظر فانك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى الله

(حسن)

قال صلى الله عليه وسلم : كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب

(ضعيف)

إن أنسابكم هذه ليست بمسبة على أحدكم كلكم بنو آدم . . . ليس لأحد على أحد فضل إلا بدين أو تقوى

(صحيح)

الناس للآدم وحواء . . . إن الله لا يسألكم عن أحسابكم ولا أنسابكم يوم القيامة إن أكرمكم عند الله أتقاكم

(حسن)

قال صلى الله عليه وسلم : لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا إنما هم فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعل يدهده الخرء بأنفه إن الله أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء إنما هو مؤمن تقي وفاجر شقي الناس بنو آدم وآدم خلق من تراب

(صحيح)

يا أيها الناس إن ربكم واحد ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا عجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم)

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

(صحيح)

عن زينب بنت أبي سلمة أنها روت عن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب وعن زينب بنت جحش حين توفي أخوها وأن كلا منهما دعت بطيب لمست منه ثم قالت : والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا

(صحيح)

جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول : لا

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : إن الله إذا حرم شيئا حرم ثمنه

(صحيح)

حديث النهي عن بيع الغرر

(صحيح)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها

(صحيح)

نهى صلى الله عليه وسلم عن بيع السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : أرأيت إذا منع الله الثمرة بم يستحل أحدكم مال أخيه ؟

(صحيح)
غلا السعر على عهده صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله سعر لنا قال : إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال

(ضعيف)
من احتكر الطعام أربعين ليلة فقد برىء من الله وبرىء الله منه

(صحيح)
لا يحتكر إلا خاطىء

(ضعيف)
بئس العبد المحتكر إن سمع برخص ساءه وإن سمع بغلاة فرح

(ضعيف)
الجالب مرزوق والمحتكر ملعون

(ضعيف)
عن معقل بن يسار قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقا على الله تبارك وتعالى أن يقعده بعظم من النار يوم القيامة قال : أنت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : غير مرة ولا مرتين

(صحيح)
قال أنس : نهينا أن يبيع حاضر لباد ولو كان أخاه لأبيه وأمه

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض

(صحيح)
سئل ابن عباس عن معنى لا يبيع حاضر لباد فقال : لا يكون له سمسارا

(صحيح)
الدين النصيحة

(حسن)
إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : المسلمون عند شروطهم

(صحيح)
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش

(صحيح)
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي السلع قبل الوصول إلى السوق

(صحيح)
أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل لصاحب السلعة الخيار إذا ورد السوق

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يحل لأحد يبيع بيعا إلا بين ما فيه ولا يحل لمن يعلم ذلك إلا بينه

(صحيح)
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يبيع طعاما حبوبا فأعجبه فأدخل يده فيه فرأى بللا فقال : (ما هذا يا صاحب الطعام) قال : أصابته السماء (أي المطر) فقال صلى الله عليه وسلم : (فهلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غشنا فليس منا)

(حسن)
أنه صلى الله عليه وسلم مر بطعام وقد حسنه صاحبه فوضع يده فيه فإذا طعام رديء فقال : بع هذا على حدة وهذا على حدة من غشنا فليس منا

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة

(ضعيف)
قال صلى الله عليه وسلم : من اشترى سرقة (أي مسروقا وهو يعلم أنها سرقة فقد اشترك في إثمها وعارها)

(حسن)
قال صلى الله عليه وسلم : إذا ظهر الربا والزنا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله

(حسن)
حرمة مال الإنسان كحرمة دمه

(صحيح)
لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه

(ضعيف)
كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ من الدين ويقول : اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال

(ضعيف)
أعوذ بالله من الكفر والدين فقال رجل أتعدل الكفر بالدين يا رسول الله قال : نعم

(صحيح)
كان صلى الله عليه وسلم يقول في صلاته كثيرا : اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم (الدين فقيل له : إنك تستعيذ من المغرم كثيرا يا رسول الله فقال : ـإن الرجل إذا غرم (استدان) حدث فكذب ووعد فأخلف)

(صحيح)
كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على الميت إذا عرف أنه مات وعليه ديون لم يترك وفاءها . . . . حتى أفاء الله عليه من الغنائم والأنفال فكان يقوم هو بسدادها

(صحيح)
يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين

(صحيح)
من أدان أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله

(صحيح)
أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي لنفقة أهله إلى أجل ورهنه درعا من حديد

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم

(صحيح)
نهى النبي صلى الله عليه وسلم في المزارعة على الأرض

(ضعيف)
قال صلى الله عليه وسلم : يد الله على الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه رفعها عنهما

(ضعيف)
يروي الرسول صلى الله عليه وسلم عن ربه أنه يقول : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما

(صحيح)
أنا أولى بكل مسلم من نفسه من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا أو ضياعا (أي أسره : أولادا صغارا فإلي وعلي)

(صحيح)
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه

(صحيح)
عن جابر قال : كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من القصرى ومن كذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من كان له أرض فليزرعها أو ليحرثها أخاه وإلا فليدعها

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لأن يمنح أحدكم أخاه يعني أرضه خير من أن يأخذ عليها خراجا معلوما

(صحيح)
في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع أو ثمر

(صحيح)
روى البخاري عن نافع بن خديج قال : كنا أكثر أهل الأرض – أي في المدينة – مزروعا كنا نكري الأرض بالناحية منها تسمى لسيد الأرض فربما يصاب ذلك وتسلم الأرض وربما تصاب الأرض ويسلم ذلك فنهينا . . .

(صحيح)
عن رافع ابن خديج قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما تصنعون بمحاقلكم (مزارعكم قالوا : نؤجرها على الربع وعلى الأوسق من التمر والشعير قال : لا تفعلوا)

(ضعيف)
روى زيد بن ثابت أن رجلين اختصما في أرض إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع

(صحيح)
عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن أمر أن يرفق بعضهم ببعض

(صحيح)
لما قيل لطاوس : يا أبا عبد الرحمن لو تركت هذه المخابرة فإنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها قال : إني أعينهم وأعطيهم

(صحيح)

صح عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن كراء الأرض وأن يؤخذ لها أجر أو حظ روى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيخان بدريان ورافع بن خديج وجابر وأبو سعيد وأبو هريرة وابن عمر كلهم يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن كراء الأرض جملة .

صحيح

(في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار في الحقول أو الحدائق قبل أن يبدو صلاحها ويعرف أنها سالمة من العاهات والآفات)

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : أرأيتم إذا منع الله الثمرة بم يستحل أحدكم مال أخيه ؟

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة

(صحيح)

قال حنظلة الأسيدي وكان من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – لقيني أبو بكر وقال : كيف أنت يا حنظلة قلت : نافق حنظلة قال : سبحان الله ما تقول قلت : نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي العين فإذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافسنا (لاعبنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيرا قال أبو بكر : فوالله إنا لنلقى مثل هذا قال حنظلة فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت : نافق حنظلة يا رسول الله . . .)

(صحيح)

كان صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن

(حسن)

ومما روي في مزاحه أن امرأة عجوز ا جاءته تقول له : يا رسول الله ادع الله لي أن يدخلني الجنة فقال لها : يا أم فلان إن الجنة لا يدخلها عجوز وانزعجت المرأة وبكت ظنا منها أنها لن تدخل الجنة فلما رأى ذلك منها بين لها غرضه أن العجوز لن تدخل الجنة عجوزا بل ينشئها الله خلقا آخر فتدخلها شابة بكرا وتلا عليها قول الله تعالى : { إنا أنشاهن إنشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا } .

(حسن)

قال صلى الله عليه وسلم : ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب ويل له ويل له

(صحيح)

قالت عائشة : سابقني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبقته فلبثت حتى إذا أرهقني اللحم أي سمنت سابقني فسبقني فقال : (هذه بتلك يشير إلى المرة الأولى)

(حسن)

وقد صارع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا معروفا بقوته يسمى ركانة فصرعه النبي أكثر من مرة وفي رواية : أن النبي صارعه وكان شديدا فقال شاة بشاة فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاودني في أخرى فصرعه فقال عاودني في أخرى فصرعه النبي الثالثة فقال الرجل : ماذا أقول لأهلي شاة أكلها الذئب وشاة نشذت فما أقول في الثالثة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (ما كنا لنجمع عليك أن نصرعك ونغرمك خذ غنمك

(صحيح)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر على اصحابه في حلقات الرمي التصويب فيشجعهم ويقول لهم : (ارموا وأنا معكم)

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : عليكم بالرمي فإنه من خير لهوكم

(صحيح)
أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا

(ضعيف)
نهى النبي عن التحريش بين البهائم

(صحيح)
عن أبي هريرة قال : بينما الحبشة يلعبون عند النبي صلى الله عليه وسلم بحرابهم دخل عمر فأهوى إلى الحصباء فحصبهم بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعهم يا عمر

(صحيح)
قالت عائشة : لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسأمه فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو

(صحيح)
قالت عائشة رضي الله عنها : كنت ألعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته _ وهن اللعب _ وكان لي صواحب يلعبن معي . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل ينقمعن (أي يستخفين هيبة منه فيسربهن إلي فيلعبن معي)

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : الخيل معقود بنواصيها الخير

(ضعيف)
ارموا واركبوا

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال : مشي الرجل بين الغرضين (للرمي وتأديبه فرسه وملاعبته أهله وتعليمه السباحة)

(صحيح)

عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم سبق بين الخيل وأعطى السابق

(حسن)

قيل لأنس : أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يراهن ؟ قال : نعم والله لقد راهن على فرس يقال له سبحة فسبق الناس فهش لذلك وأعجبه

(صحيح)

الخيل ثلاثة : فرس للرحمن وفرس للإنسان وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله فعلفه وروثه وبوله وذكر ما شاء الله (يعني أن كل ذلك له حسنات وأما فرس الشيطان فالذي يقامر أو يراهن عليه وأما فرس الإنسان فالذي يرتبطه الإنسان يلتمس بطنها (أي للنتاج) فهي ستر من فقر)

(صحيح)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يصاد صيدها ولا يقطع شجرها ولا يختلى خلاها

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : من قال لصاحبه : تعال أقامرك فليتصدق

(حسن)

قال صلى الله عليه وسلم : من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله

(صحيح)

من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه

(صحيح)

عن عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم : يا عائشة ما كان معهم من لهو ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو

(حسن)

قال ابن عباس : زوجت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أهديتم الفتاة ؟ قالوا : نعم قال : (أرسلتم معها من يغني) قالت : لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن الأنصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم)

(صحيح)

عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى في عيد الأضحى تغنيان وتضربان والنبي صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما أبو بكر فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه وقال : (دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد)

(صحيح)

قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة ابتداء : أتشتهين أن تنظري

(صحيح)

إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير

(حسن)

لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له

(صحيح)
لا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا

(ضعيف)
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فإن مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم وخرج المسلم من الهجرة

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : الرحم معلقة بالعرش تقول : من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة قاطع . . .

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : ليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها

(صحيح)
هجر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الثلاثة الذين خلفوا في غزوة تبوك خمسين يوما حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم ولم يكن أحد يجالسهم أو يكلمهم أو يحييهم حتى أنزل الله في كتابه توبته عليهم

(صحيح)
عن جابر بن عبد الله قال : هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نساءه أربعين يوما

(صحيح)
هجر عبد الله بن عمر ابنا له إلى أن مات لأنه لم ينقد لحديث ذكره له أبوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى فيه الرجال أن يمنعوا النساء من الذهاب إلى المساجد

(صحيح)
تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين والخميس فيغفر الله عز وجل لكل عبد لا يشرك بالله شيئا إلا رجلا كان بينه وبين أخيه شحناء فيقول : أنظروا هذين حتى يصطلحا أنظروا هذين حتى يصطلحا أنظروا هذين حتى يصطلحا

(لم يذكر الشيخ حكما فلتراجع الحاشية الطويلة في الكتاب)
من كان صاحب حق فيكفي أن يجيئه أخوه معتذرا وعليه أن يقبل اعتذاره وينهي الخصومة ويحرم عليه أن يرده ويرفض اعتذاره وينذر النبي صلى الله عليه وسلم من فعل ذلك بأنه لن يرد عليه الحوض يوم القيامة

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : ألا أدلكم على أفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا : بلى يا رسول الله قال : (إصلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة لا أقول إنها تحلق الشعر ولكن تحلق الدين)

(صحيح)
إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم

(حسن)
وقد روي أن عبد الله ابن مسعود انكشف ت ساقه وكانت دقيقة هزيلة فضحك منها بعض الحاضرين ن فقال صلى الله عليه وسلم : أتضحكون من دقة ساقيه والذي نفسي بيده لهما أثقل في الميزان من جبل أحد

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث

(ضعيف)

إذا ظننت فلا تحقق

(ضعيف)
قال صلى الله عليه وسلم : من ستر عورة فكأنما استحيا موؤدة في قبرها

(حسن)
عن ابن عمر قال : صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنادى بصوت رفيع فقال : يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لاتؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقؤوا عينه

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة

(ضعيف)
أيما رجل كشف سترا فأدخل بصره قبل أن يؤذن له فقد أتى حدا لا يحل له أن يأتيه

(صحيح)
روى معاوية عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : أتدرون ما الغيبة ؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال : (ذكرك أخاك بما يكره) قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : (إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته)

(صحيح)

عن عائشة قالت : قلت للنبي : صلى الله عليه وسلم حسبك من صفية زوج النبي كذا وكذا _ تعني أنها قصيرة _ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته)

(صحيح)

قال ابن مسعود : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل أي غاب عن المجلس فوقع فيه رجل من بعده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الرجل : (تخلل) فقال : ومم أتخلل وما أكلت لحما ؟ قال : (إنك أكلت لحم أخيك)

(حسن)

عن جابر قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فهبت ريح منتنة فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : (أتدرون ما هذه الريح ؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين

(صحيح)

أخبرت فاطمة بنت قيس النبي صلى الله عليه وسلم عن اثنين تقدما لخطبتها فقال لها عن أحدهما : (إنه صعلوك لا مال له وقال عن الآخر إنه لا يضع عصاه عن عاتقه يعني أنه كثير الضرب للنساء .

(صحيح)

من ذب عن عرض أخيه بالغيبة كان حقا على الله أن يعتقه من النار

(حسن)

من رد عن عرض أخيه في الدنيا رد الله عن وجهه النار يوم القيامة

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة قتات

(حسن)

قال صلى الله عليه وسلم : شرار عباد الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة الباغون للبرءاء العيب

(حسن)

نظر عبد الله بن عمر رضي الله عنه يوما إلى الكعبة فقال : ما أعظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمة منك

(صحيح)

في حجة الوداع خطب النبي صلى الله عليه وسلم في جموع المسلمين فقال : إن أموالكم وأعراضكم ودماءكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم

(ضعيف)

من ذكر امرءا بشيء ليس فيه ليعيبه به حبسه الله في نار جهنم حتى يأتي بنفاذ ما قال فيه

(ضعيف)

عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : تدرون أربى الربا عند الله قالوا : الله ورسوله أعلم قال : (فإن أربى الربا عند الله استحلال عرض امرىء مسلم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم { والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا })

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم

(صحيح)

قال صلى الله عليه وسلم : لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت مشركا أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا

(متفق عليه)
قال صلى الله عليه وسلم : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

(متفق عليه)
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

(متفق عليه)
قال صلى الله عليه وسلم : إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما على حرف جهنم فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعا قيل : يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : (إنه أراد قتل صاحبه)

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى ينتهي وإن كان أخاه لأبيه وأمه

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يحل لمسلم أن يروع مسلما

(ضعيف)
لا يقفن أحدكم موقفا يقتل فيه رجل ظلما فإن اللعنة تنزل على من حضره ولم يدفع عنه

(صحيح)
من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة (أي لم يشمها وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاما)

(صحيح)
من قتل رجلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة

(صحيح)
لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : كان فيمن قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكينا فحز بها يده فما رقا الدم حتى مات فقال الله : بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها أبدا ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا

(صحيح)
إن الإسلام يقول : نعم المال الصالح للرجل الصالح

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : لا يحل لمسلم أن يأخذ عصا بغير طيب نفس منه

(حسن)
قال صلى الله عليه وسلم : لعنة الله على الراشي والمرتشي في الحكم

(ضعيف)
عن ثوبان قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش

(لم يذكر الشيخ حكما فلتراجع الحاشية الطويلة في الكتاب)
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة إلى اليهود ليقدر ما يجب عليهم في نخيلهم من خراج فعرضوا عليه شيئا من المال يبذلونه له فقال لهم : فأما ما عرضتم من الرشوة فإنها سحت وإنا لا نأكلها

(صحيح)
من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا (منحناه راتبا فما أخذه بعد ذلك فهو غلول)

(صحيح)
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية

(صحيح)
بعث الرسول صلى الله عليه وسلم واليا يجمع صدقات الأزد – قبيلة – فلما جاء إلى الرسول أمسك بعض ما معه وقال : هذا لكم وهذا لي هدية فغضب النبي وقال : ألا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا ثم قال : (ما لي أستعمل الرجل منكم فيقول : هذا لكم وهذا لي هدية ألا جلس في بيت أمه ليهدى له والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حق إلا أتى الله ليحمله يعني يوم القيامة فلا يأتين أحدكم يوم القيامة ببعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر) ثم رفع يديه حتى رئي بياض إبطيه ثم قال : (اللهم هل بلغت)

(صحيح)

عن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن أحدكم ليخرج بصدقته من عندي متأبطها – يحمله تحت إبطه – وإنما هي له نار قال عمر : يا رسول الله كيف تعطيه وقد علمت أنها له نار قال : (فما أصنع يأبون إلا مسألتي ويأبى الله عز وجل لي البخل)

(صحيح)
نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : إذا كان عند أحدكم شيء فليبدأ بنفسه ثم بمن يعول وهكذا وهكذا

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : خير الصدقة ما أبقت غنى

(ضعيف)
عن جابر بن عبد الله قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل بمثل البيضة ذهب فقال : يا رسول الله خذها صدقة فوالله لا أملك غيرها فأعرض عنه مغضبا فأخذها منه ثم حذفه بها بحيث لو أصابته لأوجعته ثم قال : يأتيني أحدكم بماله لا يملك غيره ثم يجلس يتكفف الناس إنما الصدقة عن ظهر غنى خذها لا حاجة لنا فيها

(صحيح)
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يحبس لأهله قوت سنة

(لا أصل له بهذا اللفظ)
من آذى ذميا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله

(منكر)
ومن آذى ذميا فأنا خصمه ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة

(حسن)

من ظلم معاهدا أو انتقصه حقا أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة

(صحيح)

أبغض عدوك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوما رواه الترمذي والبيهقي في شعب الأيمان عن أبي هريرة ورمز له السيوطي بعلامة الحسن وأوله (أحبب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما)

(صحيح)

ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى إليه الملوك فقبل

(ضعيف)

عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لها : إني قد أهديت إلى النجاشي حلة وأواقي من حرير

(صحيح)

مرت جنازة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام لها واقفا فقيل له : يا رسول الله إنها جنازة يهودي ؟ فقال : أليست نفسا ؟

فائدة : هذا الحديث منسوخ بأحاديث صحيحة صريحة في النسخ ذكرت بعضها في كتابي (أحكام الجنائز) .

(صحيح)

أن رجلا وجد كلبا يلهث من العطش فنزل بئرا فملأ خفه منها ماء فسقى الكلب حتى روي . . . قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (فشكر الله فغفر له فقال الصحابة : أإن لنا في البهائم لأجرا يا رسول الله ؟ قال : (في كل كبد رطبة أجر)

(صحيح)
قال صلى الله عليه وسلم : دخلت امرأة النار في هرة حبستها فلا هي أطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض

(صحيح)
رأى النبي صلى الله عليه وسلم حمارا موسوم الوجه مكويا في وجهه فأنكر ذلك وقال : (والله لا أسى إلا في أقصى شيء من الوجه)

(صحيح)
أنه صلى الله عليه وسلم مر عليه بحمار قد وسم في وجهه فقال : (أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها أو حزبها في وجهها

(صحيح)
حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا

(ضعيف)
وقال عبد الله بن عباس : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم

(لم يذكر الشيخ حكما فلتراجع الحاشية الطويلة في الكتاب)
روى ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن إخصاء البهائم نهيا شديدا

(ضعيف بهذا السياق)
حديث صفية بنت شيبة قالت : بينا نحن عند عائشة قالت : فذكرن نساء قريش وفضلهن . . . لقد أنزلت سورة النور { وليضربن بخمرهن على جيوبهن } فأصبحن وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان

(ضعيف)
إذا أراد الله بامرئ خيرا جعل له واعظا من نفسه